

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

قرار رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٥

وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم تجارة القطن في الداخل الصادر بالقانون

رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم تجارة القطن في الداخل الصادرة بالقرار الوزاري

رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاتها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦ لسنة ٢٠١٤ بشأن تشكيل لجان التظلمات والتحكيم

ومجلس التأديب الاستئنافي باللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن في الداخل :

وعلى قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٤٦٩ لسنة ٢٠١٢ بشأن ندب المستشارين

لرئاسة لجنة التظلمات ولجنة التحكيم ومجلس التأديب الاستئنافي باللجنة العامة

لتنظيم تجارة القطن في الداخل :

وعلى قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٢٠١٤/٨٢ لسنة ٢٠١٤ بشأن تجديد ندب المستشارين

لرئاسة وعضوية لجنة التظلمات الاستئنافية ولرئاسة لجنة التظلمات والتحكيم

باللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن في الداخل :

وعلى فتوى إدارة الفتوى لوزارتي الاقتصاد والتموين بمجلس الدولة رقم (٩٣٦)

في ٢٠٠١/٨/٢٩ :

وعلى كتاب الأمين العام نائب رئيس مجلس الدولة المؤرخ في ٢٠١٥/١/١١ :

وعلى كتاب رئيس اللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن في الداخل المؤرخ في ٢٠١٥/١/٢٠ :

وعلى مذكرة رئيس قطاعي الاتفاقيات التجارية والتجارة الخارجية المؤرخة في ٢٠١٤/١/٢٨ :

قرار:

(المادة الأولى)

تشكل لجنة التظلمات المنصوص عليها بال المادة (٦) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار / فتح الله دسوقي فتح الله - نائب رئيس مجلس الدولة ، وعضوية كل من :

السيد / عبد العزيز عبد البديع قنطوش ، عن تجارة القطن .

السيد / خطاب عبد المحسن خطاب ، عن منتجي القطن .

(المادة الثانية)

تشكل لجنة التظلمات الاستئنافية المنصوص عليها بال المادة (٧) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار / عبد الحميد عبد المجيد عبد الحميد - نائب رئيس مجلس الدولة ، وعضوية كل من :

السيد المستشار / عبد المحسن بشير إبراهيم بريдан ، نائب رئيس مجلس الدولة .

السيد المهندس / ثروت محدث المنباوى ، عن تجارة القطن .

(المادة الثالثة)

تشكل لجنة التحكيم بالإسكندرية المنصوص عليها بال المادة (٣١) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار / أشرف عبد الخيل محمد على - نائب رئيس مجلس الدولة ، وعضوية كل من :

أعضاء أصليين :

السيد المهندس / عبد العزيز شوقي عامر ، عن التجارة المقيدين .

السيد / مجدى محمود شراكى ، عن منتجي القطن .

السيد / وليد محمد السعدنى ، عن منتجي القطن .

السيد الدكتور / محمود الباقيورى ، عن الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن .

أعضاء احتياطيين :

السيد المهندس / شفيق عبد القادر جمعة ، عن التجارة المقيدين .

السيد / عبد الستار شريف أبو مضاوى ، عن التجارة المقيدين .

السيد / باهر زوج ، عن منتجي القطن .

السيد الدكتور / سعيد نجم ، عن الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن .

(المادة الرابعة)

يُشكل مجلس التأديب الاستئنافي بالإسكندرية المنصوص عليه بالمادة (٤١) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه للنظر في التظلمات من قرارات مجالس التأديب بالمحافظات برئاسة السيد المستشار / توفيق الشحات السيد محجوب - نائب رئيس مجلس الدولة ورئيس إدارة الفتوى للوزارات والمصالح العامة بالإسكندرية ، وعضوية كل من :
أعضاء أصليين :

السيد / أحمد الشرنوبي عياد ، عن التجار المقيدين .

السيدة / سوسن سليمان وهبى ، عن التجار المقيدين .

السيد / كمال سيد سعيد ، عن المنتجين .

السيد / رفعت عبد اللطيف بدر ، عن المنتجين .

أعضاء احتياطيين :

السيد / عاصم ياسين عبد الخالق المزار ، عن التجار المقيدين .

السيد المهندس / علاء محمود قنطوش ، عن التجار المقيدين .

السيد / عمر محمد محمد ، عن التجار المقيدين .

السيد / بسيونى عبد الفتاح بسيونى ، عن التجار المقيدين .

(المادة الخامسة)

تُباشر اللجان - المشار إليها - أعمالها على النحو المبين بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ وذلك لمدة عام .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٥/١/١٤

صدر في ٢٠١٥/٢/٢

وزير الصناعة والتجارة
وال المشروعات الصغيرة والمتوسطة
منير فخرى عبد النور

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

الأستاذ / عادل محمد حسني يس

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

١٥٢٨ - ٢٠١٤ س ٢٥٤٧.